

474 هل يجوز أن تخرج وتعتدى المرأة في بيت إحدى بناتها؟

للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

عفا الله عنك هذه السائل هذا سائل يقول هناك امرأة توفى عنها زوجها وهي الان في العدة الشرعية ولكنها هي الان وحدها في بيت ولا يوجد لها اولاد توفي عنها زوجها وهي الان في العدة الشرعية ولكن هي هي الان وحدها في بيت ولا يوجد لها اولاد بل هي في بيت - 00:00:01

في بيتها وحدها وهي تشعر بالوحشة وحدها وقد تشعر بالخوف. فهلا ان تنتقل الى اى احدى بناتها في مدينة اخرى علما بانها لن تخرج من البيت بل ستمكث فيه الواجب على المتوفى عنها ان تعتدى في البيت - 00:00:23 لان الرسول عليه السلام قال للمحاداة امكث في بيته حتى يبلغ الكتاب واجله اذا استطاعت اما اذا كان لها خطر خوف وليس عندها من يؤنسها فلا بأس ان تنتقم اما اذا استطاعت البلغة فعليها في البيت - 00:00:42